مختصر نکت الباسطیه (عربی)

موضوع: کلام و حکمت

مؤلف: علامه شیخ الاسلام بهاء الدین محمد بن احمد باسطی مالکی مصری

آغاز: بعد از بسمله الحمد لواجب الوجود السمیع البصیر الودود

انجام: والله اعلم تمت بحمد الله تعالی وعونه وحسن توفیقه

کاتب: مولی ابو الضیاء العلوی (قرن هشتم)

اندازه: (۲۲-۲۴) ۱۴×۱۸ برگ: ۱۶

خط نسخ کاغذ اصفهانی جلد مقوائی

نسخه ایست جالب و خوشخط در ظهر ورق اول و آخر کتاب مطالب متفرقی و سوادی یادداشت شده در اطراف صفحات نسخه بدلها و حاشیه هائی دارد

شجره: الارشاد از امام الحرمین جوینی
النکت فی شرح الارشاد از باسطی
مختصر النکت نیز از قاضی القضاة محمد باسطی است

میکروفیلم تهیه شد

وقف مرحوم استاد زین الدین جعفر زاهدی
به کتابخانه آستان قدس رضوی

آستان قدس

کتابخانه مرکزی آستان قدس رضوی

نام کتاب: النکتة علی مختصر الباسطی

مؤلف متن: بهاء الدین محمد بن احمد بساطی مالکی مصری

شارح: همان مترجم:

تاریخ تحریر: قرن ۸ نوع خط: نسخ تعداد سطر: ۲۲

جزء کتب: حکمت و کلام زبان: عربی عدد اوراق: ۱۶

طول: ۱۸/۵ عرض: ۱۳ شماره عمومی: ۲۶۱۷۳

وقفی / خریداری تاریخ وقف / خریداری

ملاحظات: کاتب: ابو الضیاء العلوی

اندازهٔ نوشته ها: ۹/۵×۱۴

جناب حقك واحديتى اثباته حقنده دليل نقلى سوره‌ى اعلا

سوره‌ى بقره‌ده در

و الهكم اله وحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم ان فى خلق السماوات

والارض واختلاف الليل والنهار ~~لآيات لقوم~~ والفلك التى تجرى فى البحر

~~بما ينفع الناس~~ بما ينفع الناس وما انزل الله من السماء من ماء

فاحيا به الارض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح

والسحاب المسخر بين السماء والارض لآيات لقوم يعقلون الآية

دليل عقلى منطقى علم كلامده برهان تمانعدر لو كان فيهما آلهة
الا الله لفسدتا

الله تعالى بو نظم شريفى حجة اقناعيه‌در. علاوه‌ق عاديه‌در

خطابيه لانه اولاننده يوقدر. زيرا حاكم تعددى عنده

تمانع وتغالبك وجودى عادته جاريدر

ولعلا بعضهم على بعض نظم جليلنده اشارت اولنمشدر

تعدده مخالفتى اراده‌سنه اجتماعى محتنعدر

اگر ايكيسى ده آلهه ~~...~~ مخالفت قادر اولماسه عجزلرى لازم گلور

قادر اولورسه آخرك عجزى لازم گلور

هذا كتاب نكت

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لواجب الوجود • السميع البصير الحي الباقي الودود • الواحد الاحد الفرد الصمد • القادر العالم ذو المن والجود • نحمده ونشكره على نعمه التي لا تحصى واعظمها نعمة الاسلام • ونصلي على سيدنا محمد سيد الانام • الذي اوضح لنا الحق من الباطل وعلى اله واصحابه الغر • وبعد فهذه نكت جمعها شيخنا الامام العالم العلامة شيخ الاسلام بقية المحققين وعلامة المدققين سما الملة والدين محمد البساطي المالكي قاضي القضاة بالديار المصرية تغمده الله برحمته ورضوانه على مختصر في علم الكلام المسمى بالعقائد النسفية الامام الحبر السامي رحمه الله تعالى قال الحمد لله رب العالمين وصلواته على خاتم المرسلين وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فيقول محمد البساطي انه لما اشتغل الناس بالمقدمة التي الفها في علم الكلام النسفي سالني ان اكتب عليها نكتا تحل ما اشكل منها وتوضح ما اجمل وتكمل ما يحتاج الى التكميل وتبين ما قصد في مستور التحصيل فاجبتهم قاصدا الثواب راجيا حصوله في المآب قوله اوكاد معطوف على اوسع اي من علم اوسع لموت من يعرفه حقا او قارب ان يوسع لانه قد بقي من يحسن وعلم اصول الدين قارب ان يوسع وكاد قوله وعلم ما تضمنه اي الذي هو داخل كتاب المراتب ومحصوله وهو بحرح السلف قوله اليس منه ان فلانا حرحه فلان وقد تقدم فلان فلس بحرح قط قلت قد تمسك المعاند بما ساعده على عناده ويترك الاخر فلا تقوم عليه الدليل قال قلت الذهني وشبهه فاقل ليس الا قلت نعم ولكنه جامع لمن لا يقدر على الاطلاع على ما جمع ولو احمد قال قلت في المسند المرتب على ذلك قلت لو استدل شيخ على اي مسلة يتعلق بها باي حديث دل عليها لا يمكن المستدل ان يقول هذا الحديث من رواته فلان وقد قال فيه

ملان

٢

فلان كذا نقله الذهبي فلا يجد السني الى دفع ذلك غير ان يعارضه بعدل فلان واي مشكلة اعظم من هذه اذا ترك التعصب الفكر فيها قوله وطواط الظاهرية شبه نفسه استرالاهم شي لا يظهر اثره الا عند عدم ظهور النور فان الوطواط ما دام النور والشعاع موجودين لا يظهر بشرحه ولا سطر ولا طيرانه والغزاليه الشمس قوله وتتبعه سعي ان يزاد قبل الخمسة مقدمة يكون لها نفع في الشروع في هذا الفن ولنذكرها باحصار فنقول كل علم هو عدة مسائل تجمعها جهة وحدة باعتبار تلك الجهة تمتاز عن علم اخر فعلم اصول الفقه عدة مسائل تجمعها جهة وحدة وهي الادلة من حيث الاستنباط والفقه عدة مسائل وحدة تجمعها افعال المكلفين من حيث تصح وتفسد وعلى ذلك وجهه وحدة كل علم هي جهة موضوعه ومن هذه الجهة يحصل تعريف العلم فانحصر الكلام في هذه المقدمة في بحثين البحث الاول في تعريفه ذكروا له تعريفات كثيرة لا يخلو كثير منها عن تشعيب وقلق وقال صاحب المواقف علم يقتدر معه على اثبات العقائد الدينية بايراد الحجج ودفع الشبه يحتمل ان يريد بالعلم اي الملكة اي الحاصلة من قواعد يحصل بسببها هذه القدرة ويحتمل ان يريد نفس القواعد فيكون المراد من العلم المعلوم وظاهر قوله اثبات العقائد ان هذا العلم لا يحصل عقيدة وانما هو لاثباتها وكان بعض مشايخنا يقول حصول العقائد من الشرع واثباتها من العقل وقال الشيخ سعد الدين في المقاصد هو العلم بالعقائد الدينية عن الادلة اليقينية يقول عن ادلة ان يتعلق العلم فالمراد نفس العلم وان يتعلق بالعقائد احتمل ولكنه قال في شرح العلم بالقواعد الاعتقادية فان تلك الاشياء في المسلة من التقليد الى العلم بالدليل هل هو مثله يكون حاصله بالدليل وقد زعم ان الذي هو الاثبات لا نفس العقيدة قلت الحاصل هنا كعبه عن اثبات البحث الثاني في موضوعه موضوع العلم ما يبحث فيه عن عوارضه وهذا قطعه المنطق ويقال انه جزء من العلم وانه من مبادي العلم وانه من مقدماته بمعنى الاول ان ذاته جزء من المسلة لان المسلة هو الحكم على الموضوع بعارض ومعنى الثاني ان يكون من المبادي ومعنى الثالث ان التصديق بموضوعيته من المقدمات والكل ذكره قاله الشيخ سعد الدين في شرح المقاصد واختلف في موضوع

عنه ولا يدركه غير العامل ومثال المشارك فيه ادراك اللذة بما يلذ والالم بما يؤلم
فهولا يحجب العامل عنه ولكن يشاركه فيه البهائم ومثال ما يعلو العامل عن العلم بالادراك
هو مما علوا العامل عنه ورد الامام قال الصعلوكي العلم بالله وصفاته
استدلالي نظري ثم يصير ضروريًا على خو ماذكرنا قال الامام وهذا غير سديد
عندي فان الناظر وان طال نظره يجد سبيلا الى تشكيك نفسه بان يورد على
نفسه الشبهات وليس كذلك سبيل العلوم الضرورية انتهى قلت وهي دعوى
لو يورد عليها شيئا وقد يقال في الفرق بين العلوم بالصانع والمعارف الالهية
ان الصانع اذا امعن في الصنعة الى الملكة صار يفعل ما يفعل من غير استحضار العلم
وترتيب الصنعة عليه فصنعته دليل كون العلم صار ضروريا ورد للامام وهو عندي
قوي قال المستدل على ان العلم النظري هو فرع عنه علم ضروري ان الاجماع في الامر
او الاعراض والعلم بوجودها نظري قد اتم الدليل عليه وفرع على هذا النظري ان اجماع
الضدين ممنوع والعلم به ضروري قال الامام والجواب عما هو بدمن وجهين

من درة الغواص للحريري الصواب في قولهم هو سداد من عوز الفتح لحن وكسر السين الفتح لحن
والمراد به البلغة واما السداد بالفتح فهو القصد في الدين والسبيل وقد جاء في اخبار النحويين ان النضر بن شميل
استفاد بافادة هذا الحرف ثمانين الف درهم وساق ذلك له والشد اضاعوني واي فتى اضاعوا ليوم كريهة وسداد ثغر
ومنها الفرق بين السابع والسوابع سوى الحنيل متتابعة اذا اطعمها اثر بعض بلا فصل وتواتر اذا الاحقت
ومنها فصل ومنه قولهم تفعله تارات اي حالا بعد حال وشيئا بعد شيء ومنها تصارم الورى
الحاق الواو في الثاني من العدد كما جاء الناسوت اي والناسوت عن البكر فيعول بسبعة وثمانيهم كلبهم ولهذا ذكر
الجنة قال وفتحت ابوابها ومنهم من قرأ والثامنة وفي الكاسحة ثم قيل فتحت لعزوداد ومنها قولهم العسفا
اسنها ما شاع العسم بلا سهم وذاهم حمشتهم والعرب انما يقول العسهاد ولسنها والفرق ان الضمير ولكن
لعساها ضمير مثنى والمثنى لا يختلف عدده ولا يلتبس حسبته فاستغني عن تمييزه والضمير العسهم ضمير جمع الجمع
مبهم غير محصور العدد لا سما في الكلام وعلى ما لا يخفى فاحتيج الى بيان الابهام

عاملو

العلم

مع نعاليا

هذا الفرق وجدته من خط
الشيخ رحمه الله تعالى

[illegible]

١٨١
[illegible]

ركلام الكنوي

حديث اذا الملح المالقس لم يحمل الخبث رواه اصحاب
السنن الاربعة وصححه الطحاوي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم
وزاد ابو داود وابن حبان مائر من رواية علي بن طالب العيني وفي رواية لابي داود
واسنادها صحيح قال البيهقي يحمله كما قاله غير معين حيث لا مطروحة
قال امام الحرمين في البرهان ان الشافعي والمحققين يقولون بمفهوم العدد
والزمان والعدد ومفهوم الحد يعني الغاية وقال الغزالي في المنخول
في كتاب المفهوم واما الذي لا يكون في الحصر لكتب بمفهوما
ولكن قال بعضهم الحصر بالضم والزمان والعدد وامثلته
لا تخفى وقال الامام الرازي في المحصول وقد يدل عليه
دليل منفصل كما اذا كان العدد علة لعدم امر فانه يدل على
امتناع ذلك الامر في الزائد ايضا لوجود الغاية وعلى ثبوته
في الناقص لا سيما به لقوله عليه السلام اذا الملح الماء القلتين لم يحمل
خبثا وكذلك ان لم يكن علة ولكن احد العددين اما الزائد
او الناقص داخل في العدد المذكور على كل حال كما اذا كان
الحكم حظرا او كراهة فانه يدل على ثبوته في الزائد فان
حرم جلد المائة مثلا او كراهته تدل على ذلك في المائتين
ولا تدل على شيء في الناقص عن المائة فان كان الحكم وجوبا او ندبا
او اباحة دل على ثبوت الحكم في الناقص ولا يدل على نفيه ولا
اثباته في الزائد وهذه المسألة من القواعد العظيمة
ذكرها الاسنوي تبعا للامام وذكرها القاضي البيضاوي وابن الحاجب
لم لكاجب

فائدة في حاشية الطيبي في اواخر سورة الحجال قوله وذكر ابن جني
وعن بعضهم ان جني بسكون الياء وليست بياء النسب
وهي في الاصل الكني معرب وبني بالسكون وكذا
وجدت بخط مولاي بهاء الدين القاضي رحمه الله عنه انتهى

حديث يحشر المرء على دين خليله نفس الاد داود والترمذي
بل لفظ المرء على دين خليله فلينظر احدكم من يخالل
واما كل مداراة عن الوض صدقة في بعض المسانيد والسنن وفي الطبراني
وفي صحيح ابن حبان عن جابر رفعه مداراة الناس صدقة وفي
كلما وقى به المرء عرضه صدقة
واما ما يسئل عنه وذكر في السنة الناس انه قال كل ليلة يبلغني الملائكة
صلوتكم علي الا ليلة الجمعة قال شيخنا الحافظ ابو الفضل ابن حجر لا اعرفه وهو
كثير الدوران على الالسنة ومنهم من لا يستثنى ليلة الجمعة وفي حديث
عند ابي داود يرفعه صلوا علي يبلغني حيث ما كنتم وللطبراني من
عمار ان لله ملكا اعطاه اسماع الخلائق كلها وهو قائم على قبري
وليس احد من امتي يصلي علي الا سماه باسمه واسم ابيه
وقال يا محمد صلى عليك فلان الحديث
واما الصلاة عليه افضل من عتق الرقاب فلا اصل له في المرفوع
واما جاس عن ابي بكر موقوفا وهو الطلب
واما لا يهشوا العظم فانه طعام اخوانكم من الجن قال شيخنا رحمه الله لا اعرف
هذا اللفظ واما اللفظ النهي عن الاستنجاء بالعظم لانه من زاد الجن وهو بهذا
المعنى عند مسلم في صحيحه
واما داروا سفهاءكم فقال لا اعرفه في الحديث النبوي ولعله من
في حديث مداراة الناس صدقة واما من قدم ابريقا لمتوضئ
لم يدم فرسا مسروجا ملجما في سبيل الله ومن اشعل نورا
في مسجد استغفرت له الملائكة حتى يطفى ذلك النور قال
لا اعرف هذا اللفظ ولا بعضه فهذه مائة سئل عنها ولكتاب
نقدم ومن خط نقلت قدس الله روحه ونور ضريحه

مسئلة اذا قال ان دخلت الدار فانت طالق فدخلت وقع الطلاق ووقوع الطلاق عند بعض الصفة يصير حمل الامر
على حقيقته واما قبل وقوع المعلق عليه تسميته من الصيغة وكونها سببا مجازا وقس على ذلك سائر المعلقة بشئ
اثنان على شمول اللفظ بهذا الكلام وشهد اخران بوجود الصفة ثم رجعوا فالغرم على شهود اليمين
العلة اما باعتبار ما يؤول اليه او باعتبار ان العلة اعم من الحقيقة وما فيه معنى العلة او باعتبار انه
سماه الزيلعي وقضاء القاضي ايصال الحكم بالعلة فيكمل العلة ومع وجود العلة الصالحة لا يضاف الحكم
اليها لا جهة للاضافة الى الشرط فان قيل لو شهد قوم بانه زوج هذه المراة بالف وآخرون بانه دخل
بها ثم رجع الفريقان فالضمان على شهود الدخول مع انه شرط والتزوج علة قلنا هذا مبني على ان شهود
الدخول اثبتوا شهود النكاح عن الضمان حيث ادخلوا في ملك الزوج عوض ما غرم من المهر و
استيفاء منافع البضع بخلاف ما نحن فيه اي فان شهود الشرط لم يبرؤوا شهود اليمين عن الضمان
لانهم لم يدخلوا في ملك الزوج عوض ملك النكاح الموجب لاستيفاء منافع البضع فبقي هذا شهادة
على شرط محض فلم يصف الضمان اليهم فان قلت ما الفرق بين العلة والشرط والسبب
العلة هي المؤثرة والمقتضية للحكم والسبب المفضي من غير تاثير والشرط ما يتوقف عليه التاثير لكن الشرط
مع انعقاد العلة يعني ان قوله ان دخلت الدار فانت طالق انما يحصل معناه ويعقد لو سببا علة للطلاق
حيث يوجد الدخول

فائدة

في الفرق بين السبب والعلة والشرط
السبب ما يكون طريقا الى الحكم من غير ان
يضاف اليه وجوب ولا وجود ولا يعقل فيه
معاني العلل لكن يتخلل بينه وبين الحكم علة
لا تضاف الى السبب كدلالة انسان انسانا ليسرق
مال انسان او ليقتله والعلة ما يضاف
اليه وجوب الحكم ابتداء والشرط ما
يتعلق به وجود الحكم دون وجوبه والعلامة
ما يعرف به الوجود من غير ان يتعلق به
وجود ولا وجوب وما قال بعضهم ان
السبب والعلة والشرط متساويات من
حيث انه يوجب السبب او العلة او الشرط
يوجب المسبب فهو ظاهر

فائدة مثل الصيغة واللغة مراد وقال ... اصل الصيغة في اللغة
للفظ باعتبار الحركات والسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض واللفظ
في اللفظ الموضوع ~~...~~
حروف ضرب ثلاث وهيئته الواضع بازاء المعنى المخصوص
لهذه الحروف من الحركات والسكنات بازاء معنى الفعل لهذا يقولون ان
... دال على معنا ...

يطلق الشرط على ما يتوقف عليه الشيء
وعلى ما علق عليه الحكم كالدخول في قوله
ان دخلت الدار فانت طالق

عبيدالله قادجه بن قاسم

١٦

فائدة قال الشيخ جمال الدين الاسنوي رحمه الله تعالى في المهمات مسئلة اذا قال لا كلم
زيدا ما دام عمرو قائما فلو لم لذلك هو الامتناع من الكلام مدة دوام اتصاف عمرو
بالقيام فلو قعد عمرو ثم قام انقطع الدوام وحينئذ فمقتضى اللفظ انه لا يحنث
وقد نقله الرافعي في اخر تعليق الطلاق في الفصل الثاني عن اسماعيل البوشنجي
فقال لو قال لزوجته ان دخلت دار فلان ما دام فلان فيها فانت طالق
فتحول منها ثم عاد اليها فدخلتها لا تطلق انتهى وذكر ايضا مثله في غير
هذا الموضع وهو اخر الايمان فقال لو حلف لا يصطاد ما دام الامير في البلد
فخرج منها ثم عاد فاصطاد لم يحنث لان الدوام قد انقطع بالخروج وقياس
ذلك انه لو قال وقفت على زيد ما دام فقيرا فاستغنى ثم افتقر لم يستحق شيا والله اعلم

تمت ... دعوله وحسبه توفيقه
الفقير ابو الصفا العلوي

	٨	١١	١٤	١
	١٣	٢	٧	١٢
	٣	١٦	٩	٦
	١٠	٥	٤	١٥

خدای واحد یکتا و ماه بی نقصان
برادران شه مصر و بابهای جنان
بروج و کوکب سیار و حال مهره نرد
شمار خصل که نراد شام داند آن
جهت ببین حواس و نراج با مولود — دو صف بگیر ز شطرنج و قسم زوج حیدران
بگیر نیمه ماه و فصول سال آنکه — اصابع کف ایام عید تا قربان

... حج ... ولده وسم ع...

فصلها ... تقسیمه ٧ ٢ ٢ ٦ ١١ ٧ ۴
بر باز و بر بندید
١٣ ... — سال سر الدائع ... وصدائع
٧ ... — ١٥ اصبع ... ١٥ ...
... — بستم بر زحامل هذا الدعا بحق الاسما شراهیا

والنبي انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ الاحكام

ة { امر خارق للعادة / قصد به اظهار صدق / من ادعى انه رسول الله } فعلا كان او تركا شق قمر اخراج الماء من الاصابع
عدم احتراق ابراهيم بالنار نمرود

ة ... النبوة دعوانه مقارن معجزه در ٥ نجی كوهستر بونو ايله ونيائه
... خوارق
سحر در ٤ نجی شعبده در ٥ نجی استدراجدر نمرود كبي سحاره
او نوره اينيدلغى كبي

... نفويقته لى قصدبه قيديله تلاثه اخيره شيطانه ...
... دی ٤ قيديله كرامت ...

٦	٧	٣
١	٥	٩
٨	٣	٢

جشن عرب بسال ... اختران ...
ميزان وزن حال ... عرش
شکل ... کعب ... نگر ... گذشت
یاران مصطفى طلاق ودر بهشت